

شرح سنن الترمذي (أبواب النكاح) الجزء الثالث

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حياك الله الحمد لله عا لسلامة الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وباسمك حفظكم الله تعالى الى الامام ابي عيسى الترمذي رحمه - [00:00:00](#)

الله تعالى قال باب ما جاء لا نكاح الا ببينة. قال حدثنا يوسف بن حماد بصفي قال حدثنا عبد الاعلى عن عن قتادة عن جابر ابن زيد ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغايا اللاتي ينكحن - [00:00:20](#)

فساهن بغير بينة. قال يوسف محمد رفع عبد الاعلى هذا الحديث في التفسير ووقفه في كتاب الطلاق ولم يرفعه قال حدثنا قتيبة قال حدثنا غندر عن سعيد نحوه ولم يرفعه وهذا يصح قال هذا حديث غير محفوظ لا نعلم احدا رفعه الا ما روي عن عبد الله -

[00:00:40](#)

عن سعيد عن قتادة مرفوعا قتادة مرفوعة. وروي عن عبد الاعلى عن سعيد هذا الحديث موقوفا. والصحيح ما روي عن ابن عباس قوله لا نكاح الا ببينه وهكذا روى غير واحد عن سعيد ابن ابي عروبة نحو هذا موقوفا. وفي الباب عن عمران ابن حصين وانس وابي هريرة رضي الله - [00:00:59](#)

عنهم. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده من التابعين وغيرهم. قالوا لا نكاح الا بشهود لم يختلفوا لذلك عندنا لما لم يختلفوا في ذلك عندنا من مضى منهم الا قوما من المتأخرين من اهل العلم وانما اختلف اهل العلم في هذا اذا - [00:01:19](#)

واحد بعد واحد فقال اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيرهم لا يجوز النكاح حتى يشهد الشاهدان معا عند عقد النكاح. فقد رأى بعض اهل المدينة اذا شهد واحد بعد واحد انه جائز اذا اعلنوا ذلك وهو قول مالك ابن انس وهكذا قال اسحاق ابن ابراهيم فيما حاكي عن اهل المدينة - [00:01:39](#)

وقال بعض اهل العلم شهادة رجل وامرأتين يجوز في النكاح وهو قول احمد واسحاق قال بل ما جاء في خطبة النكاح قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عابيث بن القاسم عن الاعمش عن ابي اسحاق وعن ابي الاحوص عن عبد الله قال علمنا - [00:02:02](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة قال التشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:02:19](#)

والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعين ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. قال ويقرأ ثلاث ايات - [00:02:39](#)

قال سفيان الثوري اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. وفي الباب عن علي ابن حاتم - [00:02:58](#)

حديث عبدالله حديث حازم رواه الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورواه شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وكلا الحديثين صحيح لان اسرايل جمعهما فقال عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص - [00:03:25](#)

عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال بعض اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة وهو قول سفيان الثوري وغيره

من اهل العلم. قال حدثنا ابو هشام الرفاعي قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه -

[00:03:45](#)

وانه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليذبة. قال هذا حديث غريب حسن. قال بعض ما جاء في قال باب ما جاء في استثمار البكر والثيب. قال حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير ابن ابي سالم - [00:04:05](#)

لا متعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن واذنها الصموت. وفي عن امراء ابن عباس وعائشة والعرس ابن ابن عميرة. قال حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح.

[00:04:29](#) والعمل

وعلى هذا عند اهل العلم ان الثيب لا تزوج حتى تستأمر وان وان زوجها الاب من غير ان يستأمرها فكرهت ذلك فالنكاح مفسوق عند عامة اهل العلم. واختلف اهل العلم في تزويج الابكار اذا زوجهن الالباء فرأى اكثر اهل العلم من اهل الكوفات وغيرهم ان الالباء اذا -

[00:04:53](#)

زوج البكر وهي بالغة بغير امرها فلم ترضى بتزويج الاب. فالنكاح مفسوخ. وقال بعض اهل المدينة تزويج الاب على البكر فائز وان كرهت ذلك وهو قول ما لك ابن انس والشافعي واحمد واسحاق. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ما لك بن انس - [00:05:13](#)
عبدالله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايم احق بنفسه يا من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها. قال هذا حديث حسن صحيح وقد روى شعبة وسفيان الثوري - [00:05:33](#)
وعن مالك بن انس هذا الحديث واحتج بعض الناس في اجازة النكاح بغير ولي بهذا الحديث وليس في هذا الحديث ما احتجوا به. لان انه قد روي من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قاد لا نكاح الا بولي. وهكذا افتى به ابن عباس بعد

[00:05:53](#) النبي

صلى الله عليه وسلم فقال لا نكاح الا بولي. وانما معناه قول النبي صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسه من وليه عند اكثر اهل العلم ان الولي لا يزوجه الا برضاها وامرها فان زوجها فالنكاح مفسوخ على حديث خنساء بنت جزام - [00:06:13](#)
حيث زوجها ابوها وهي ثيب فاكرها ذلك فرده النبي صلى الله عليه وسلم نكاحا. قال له ما جاء في اكره اليتيمة على التزويج. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه -

[00:06:33](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليتيمة تستأمر في نفسها فان صامت فهو اذنها وان ابت فلا جواز عليها وفي الباب عن ابي موسى وابن عمر حديث ابي هريرة حديث حسن. واختلف اهل العلم في تزويج اليتيمة فرأى بعض اهل العلم ان اليتيمة - [00:06:53](#)
زوجت فالنكاح موقوف حتى تبلغ فاذا بلغت فلها الخيار في اجازة النكاح او فسقه وهو قول بعض التابعين وغيرهم. وقال بعضهم لا يجوز نكاح اليتيمة حتى تبلغ ولا يجوز الخيار في النكاح وهو قول سفيان الثوري والشافعي وغيرهما من اهل العلم - [00:07:13](#)
وقال احمد واسحاق اذا بلغت اليتيمة تسع سنين فزوجت فرضيت فالنكاح جائز ولا خيار لها اذا ادركت واحتج بحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها وهي بنت تسع سنين. وقد قالت عائشة اذا بلغت الجارية لتسع سنين - [00:07:32](#)
فهي امرأة. قال باب ما جاء في الوليين يزوجان. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا غندا قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمورة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ما امرأة زوجها وليان فهي للاول منهما ومن باع بيتا -

[00:07:50](#)

الرجلين فهو للاول منهما. وهذا ومن باع بيعة من رجليه فهو للاول منهما. قال هذا حديث حسن والعمل على هذا عند اهل العلم لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا اذا - [00:08:10](#)

تزوج احد الوليين قبل الاخر فنكاح الاول جائز ونكاح الاخر مفسوخ واذا زوجا جميعا في نكاحهما جميعا مفسوخ هو قول الثوري

واحمد واسحاق. قال وما جاء في نكاح العابد بغير اذن سيده قال حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر - [00:08:25](#)

ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اي ما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن عبدالله بن محمد بن عقيد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه - [00:08:48](#)

سلم ولا يصح والصحيح عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان نكاح العبد بغير اذن سيده لا يجوز هو قول احد اسحاق - [00:09:07](#)

قال حدثنا سعيد ابن يحيى ابن سعيد الاموي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابن جريج عن عبد الله ابن محمد ابن عاقد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ايما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - [00:09:24](#)

قال باب ما جاء في مهور النساء قال حدثنا محمد البخاري قال حدثنا يحيى ابن سعيد وعبدالرحمن ابن مهدي ومحمد ابن جعفر قالوا حدثنا شعبة عن بن عبيد الله قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه ان امرأة من بني فزارة فتزوجت على نعلين. فقال رسول الله صلى الله عليه - [00:09:43](#)

وسلم ارضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت نعم. قال فاجازه وفي الباب عن عمر وابي هريرة وسهل ابن سعد وابي سعيد وانس وعائشة وجاب وابي حادر راض الاسلمي. حديث عامر بن ربيعة حديث - [00:10:03](#)

حسن صحيح واختلف اهل العلم في المال فقال بعض اهل العلم المهر على ما تراضوا عليه وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق وقال مالك بن انس لا يكون المهر اقل من ربع دينار. وقال بعض اهل الكوفة لا يكون المهر اقل من عشرة دراهم. قال حدثنا الحسن ابن - [00:10:20](#)

ما عليه الا صلان قال حدثنا اسحاق بن عيسى وعبدالله بن نافع قال اخبرنا مالك بن انس عن ابي حازم ابن دينار عن سهل ابن سعد الساعدي ان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت اني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني - [00:10:39](#)

ان لم تكن لك بها حالة فقال هل عندك من شيء تصدقها؟ فقال ما عندي الا ازاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراك ان اعطيتها جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولا الخاتم من حديد - [00:10:59](#)

قال فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك من القرآن شيء؟ قال نعم. سورة كذا وسورة كذا صور سماها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتك بما معك من القرآن. قال هذا حديث - [00:11:21](#)

حسن صحيح وقد ذهب الشافعي الى هذا الحديث فقال ان لم يكن له شيء يصدقها فتزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جائز يعلمها سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واحمد واسحاق - [00:11:41](#)

قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي العاجز قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الا الا قالوا صادقة النساء فانها لو كانت مكرمة في الدنيا او تقوا عند الله كان اولاكم بها نبي الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:00](#)

ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من ثنتي عشرة اوقية هذا حديث حسن صحيح وابو العجفاء السلمي اسمه هرم. والواقية عند اهل العلم اربعون درهما وثلثا عشرة اوقية هو اربع - [00:12:20](#)

مائة وثمانون درهما نعم تفضل عندك زيادة؟ لا الباب نعم احسنت قف عنده هنا بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - [00:12:41](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى باب ما جاء لا نكاح الا ببينة. نعم. والمقصود البينة هو الولي واعلان هذا النكاح. نعم. ولا يكون سرا وبدون ولي. نعم. فان ان هذا النكاح لكان هكذا باطل. فالنكاح لا يصح حتى يستوفي او كانه وشروطه - [00:13:02](#)

نعم قال حدثنا يوسف بن حماد البصري وهو المعني وهو ثقة بالاتفاق لعل الاستاذ محمود ينتبه يوسف بن حنبل ثقة بالاتفاق وتوفي

سنة خمس واربعين ومئتين قال حدثنا عبد الأعلى وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى - 00:13:41

السامي البصري. السامي نسبة الى سامة بن لؤي وعبد الأعلى توفي سنة تسع وثمانين ومئة. وقد خرج له الجماعة وهو ثقة جليل نعم وحديثه كثير نعم قال عن سعيد هو ابن ابي عروبة مهران الشكوي البصري - 00:14:08

وهو ايضا ثقة جليل سبت مكثف خاصة عن قتادة. قال عن قتادة هو بن دعامة بن قتادة السدوسي ابو الخطاب وهو ايضا من كبار الحفاظ توفي عام سبعة عشر ومئة قال عن جابر بن زيد وهو الازدي ابو الشعثاء البصري - 00:14:32

وهو ايضا ثقة جليل وفقه نبيل توفي سنة ثلاث وتسعين وقيل ثلاث ومئة. قد خرج له الجماعة فهذا نعم. الاسناد اسناد مصري وقال عن ابن عباس وابن عباس قد تولى ولاية البصرة في عهد امير المؤمنين علي رضي الله عنه. قال عن ابن - 00:14:55

ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغايا من هن اللاتي ان ينكحن انفسهن بغير بينة. يعني بغير ولي بغير اعلان لهذا النكاح نعم. قال يوسف بن حماد رفع عبد الأعلى هذا الحديث في التفسير. يبدو ان - 00:15:19

ان لعبد الأعلى كتابا مصنفا في الاحاديث فظمن هذا الكتاب التفسير وظمنه ايضا كتاب النكاح والطلاق الى اخره نعم فلذا قال يوسف تلميذ عبد الأعلى قال رفع عبد الأعلى هذا الحديث في التفسير - 00:15:49

واوقفه في كتاب الطلاق ولم يرفعه فبين ان عبد الأعلى كان يضطرب في هذا الحديث. فمرة رفعه ومرة اخرى ماذا وقف ولم يرفعه وهذا هو الصواب في هذا الخبر انه موقوف - 00:16:09

على ابن عباس وليس بمرفوع وان الرفع خطأ قال حدثنا كتيبه وابن سعيد بن جميل بن طريف ابو رجث ثقف وهو ثقة ثبت نعم توفي سنة اربعين ومائتين وقد تقدم لنا ان وقعت ذكرنا فيها ابو محمد جزاه الله خيرا وقعت له - 00:16:28

له قصة جميلة جدا ذكرها حمزة السهمي في تاريخ جورجان وانه يعني جاء وعمره ثمانية وثمانين سنة. جاء الى صخر من صخور ماذا؟ من صخور مسلمين ورابط ليلة يرحمك الله رابط ليلة في هذا الصخر - 00:16:51

وصلى وقرأ في هذه الليلة ماذا؟ قرأ القرآن كله. وعمره ثمانية وثمانين. وجاي مع عبده ما من الفرس يقوده اتى به ورابط قظى القرآن كله ورابط في هذه الليلة نعم وهو قد بلغ هذا العمر. وايضا عبد الله بن سعيد بن الأشد او نعم عبد الله بن سعيد من الأشد سمع منه

الفرار - 00:17:15

وقد جاء ايضا مرابطا وعمره كم؟ مئة سنة. جاي يرابط وعمره مئة سنة. نعم. يريدون ان يختموا اعمارهم يعني بهذه الاعمال العظيمة ثبت بالحديث الصحيح كما تعلمون ان من مات مرابطا عمله ماذا؟ يجري عمله يستمر - 00:17:45

يجري عليه اجره نعم قال حدثنا غنبد وهو محمد ابن جعفر نعم البصري وهو ثقة ثبت وخاصة فيما رواه عن شعبة ابن الحجاج وتوفي سنة ثلاث وثمانين ومئة فوجده الجماعة قال عن سعيد - 00:18:10

سعيد هو ابن ابي عروبة تقدم نحوه ولم يرفعه وهذا اصح. قال ابو عيسى وهذا اصح نعم واخرجه ايضا عبد الرزاق وابن ابي شيبة ايضا اخرجاه موقوف. فالصواب في هذا الخبر انه موقوف - 00:18:38

قال ابو عيسى هذا حديث غير محفوظ لا نعلم احدا رفعه الا ما روي عن عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة مرفوعا وروي عن عبد الله عن سعيد هذا الحديث كوكا كما تقدم في كلام يوسف بن حماد. والصحيح ما روي عن ابن عباس قوله لا نكاح الا ببينة - 00:18:59

وهكذا روى غير واحد عن سعيد ابن ابي عروبة نحو هذا موقوفا. فالصواب في هذا الخبر الوقف او رفع. نعم قال وفي الباب عن عمران ابن حصين وانس وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم - 00:19:23

والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا لا نكاح الا بشهود لم يختلفوا في ذلك عندنا من مضى منهم - 00:19:44

نعم اذا ابو عيسى قد نقل الاتفاق اتفاق اهل العلم انه لا نكاح الا بشهود لم يختلفوا في ذلك عندنا من مضى منهم الا قوم من المتأخرين. يعني هؤلاء المتأخرون قد سبقهم ماذا - 00:20:02

الاجماع منها الا قوم من المتأخرين من اهل العلم وانما اختلف اهل العلم في هذا اذا شهد واحد بعد ادا واحد فقال اكثر اهل العلم من

اهل الكوفة وغيرهم لا يجوز النكاح حتى يشهد الشاهدان معا عند - [00:20:19](#)

عقدة النكاح يعني يقولون لابد في وقت واحد ولا يكفي ان شخص يشهد اليوم وبعد يومين او ثلاثة يشهد الشخص الآخر. وقد رأى بعض اهل المدينة اذا اشهد واحد بعد واحد انه جائز اذا اعلنوا ذلك وهو قول مالك ابن - [00:20:39](#)

انس وهكذا قال اسحاق بن ابراهيم اي الحنظلي المعروف بين راهوية الحافظ. فيما حكى عن من اهل المدينة. نعم. فاذا شهد واحد بعد واحد فلا بأس بذلك اذا اعلنوا ذلك وقد رجح ذلك الامام ابن تيمية فقال ان اه النكاح اذا اعلن - [00:21:05](#)

لا يحتاج الى ماذا؟ شهود. الى شهود لان قد اعلن خلاص اعلن فلو يعني لو حصل اختلاف قال هذا الرجل الذي تزوج قال له انا ما تزوجت الناس ماذا راح يشهدون؟ راح يشهدون علي وراح يشهدون علي - [00:21:35](#)

وقال ان هذا هو قول مالك بن انس والرواية عن الامام احمد قول الامام مالك وقول الامام احمد رواية عن احمد قال وهو او واضح والصحيح فانه لم ياتي في الشاهدين حديث صحيح - [00:21:54](#)

قال لم ياتي في الشاهدين حديث صحيح. نعم فما هذا لا يخالف ما قاله ابو عيسى وهو ان الشهادة من اعلان ماذا؟ من اعلان الشهادة من اعلان النكاح. فاذا حصل شاهدان خلاص هذا قد اعلن النكاح - [00:22:09](#)

واذا اعلنوا النكاح ولم يستشهدوا شخصا بعينه فهذا ايضا من باب ماذا؟ من باب اولى اذا اعلنوا النكاح ولم يستشهدوا شخصا بعينه. فهذا يكون من باب ماذا من باب اولى - [00:22:34](#)

صحت النكاح يعني اذا كان شاهدا يكفي فاعلانه هذا من باب اولى لان الناس سوف ماذا؟ يشهدون كلهم على هذا النكاح وعلى هذا الزواج نعم فاذا المسألة اجماع لا بد من اعلان النكاح. ولا بد اذا لم يعلن لا بد من ماذا؟ من شهود - [00:22:54](#)

وهؤلاء الشهود جزء من اعلان ماذا؟ من اعلان النكاح هذا هذان الشاهدان في شهادتهما عندما يستشهدان على النكاح هذا جزء من اعلان النكاح ولذا تقدم لنا ان بعض اهل العلم قال ان يعني ضرب البومي وكذا هذا من اعلام ماذا؟ قال هذا من اعلان النكاح -

[00:23:20](#)

قال هذا من اعلان انك راح فاعلان النكاح هذا امر واجب بالشهادة او باعلانه بين الناس عموما نعم لان ما الفرق بين السفاح والنكاح؟ الاعلام. فالفوق بين السفاح والنكاح هو الاعلام - [00:23:46](#)

نعم. ولذا تقدم ان البغايا هن اللاتي ينكحن انفسهن. في كلام ابن عباس نعم قال وقال بعض اهل العلم شهادة رجل شهادة رجل وامرأتين يجوز في النكاح قال وهو قول احمد واسحاق - [00:24:06](#)

نعم طبعاً يعني هناك يعني بالنسبة للشهود فيما يتعلق بالشرع اشتراط الشهود وعدد الشهود هذا يختلف باختلاف المسائل. يختلف باختلاف المسائل وهناك اشياء لا تحتاج الى شهادة وهناك اشياء تحتاج الى شهادة العقود والاشياء التي تلزم المسلمين كروية الهلال ودخول الشهر وكذا - [00:24:31](#)

هذه تحتاج الى ماذا؟ تحتاج الى شهادة تحتاج الى شهادة. والعقود المالية ما يتعلق بالنكاح والشراكة وما شابه ذلك. نعم فتحتاج الى شهادة نعم فاولا اشياء تحتاج الى شهادة واشياء لا تحتاج الى شهادة. ثم الاشياء التي تحتاج الى شهادة الشهور عدد - [00:25:07](#)

يختلف. فمثلاً في الزنا يشترط كم؟ يشترط اربعة شهود نعوذ لله من ذلك من الزنا يشترط اربعة شهود لابد ان يشهد اربعة ويشهد شهادة واضحة بينة على انه قد وقع ذلك - [00:25:37](#)

نعم العقود المالية يكتفى بشاهدين. نعم. ان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان هي الحقوق المالية اذا يعني يشترط شاهدين فاذا لم يوجد رجلين ووجدوا امرأتين بدل احد الرجلين فتصح الشهادة ماذا - [00:26:01](#)

الشهادة هنا تصح. الشهادة هنا تصح نعم وفي رؤيتي في دخول الشهر يكتفى بشاهد واحد يكتفى بشاهد واحد واما هذا في دخول واما في خروج رمضان وباقي الا شهر في دخول باقي الا شهر وفي خروج ايضا رمضان - [00:26:28](#)

لابد من ماذا؟ من شاهدين لابد من شاهدين وبعض اهل العلم قال حتى في دخول رمضان لا بد من شاهدين نعم لكن الاقرب في حديث ابن عمر قال رأيت تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد رأيته فامر بلال - [00:26:53](#)

ينادي ينادي بالناس ان يعني غدا من رمضان. نعم نعم هناك طبعا اختلف اهل العلم لو ان امرأة لعل الشيخ مصطفى ينتبه لو ان امرأة شهدت انها رأت ماذا الهلال هلال رمضان. فاختلف اهل العلم هل تقبل شهادتها او لا تقبل - [00:27:13](#)

يعني الشيخ ابن باز رحمه الله يوجه انها لا تقبل. ويقول هذا امر يختص بمن يختص بالرجال. يقول هذا امر يختص بالرجال نعم واي نعم يؤيد هذا والله اعلم آآ يعني ما ثبت في الصحيحين عندما قال عليه الصلاة والسلام في في - [00:27:40](#)

نعم الرجل الذي كان له عسير ووقع على امرأته قال واغدوا يا انيس لما رأت هذا فان اعترفت فارجمها. قال النسائي ما جاء من المرأة محل ماذا او اماكن ماذا؟ الحكم - [00:28:04](#)

نعم قال اذهب لها في بيتها اذهب مع ان المسألة ماذا؟ كبيرة. والمسألة خطيرة نعوذ بالله من ذلك فقال اذهب قال عليه الصلاة والسلام لانيس اذهب لها واغدوا يا انيس الى امرأة هذا - [00:28:23](#)

اذهب لها يعني في بيتها نعم فقال يعني بعض اهل العلم كالشيخ ابن باز رحمه الله قال ان هذا امر يختص بالرجال نعم هناك امور يكتفى فيها بالمرأة واحدة. في ماذا؟ شهادة امرأة. فوظي فوظي يكتفى - [00:28:43](#)

امرأة واحدة لان هذا الامر من اللي يطلع عليه في الغالب؟ هو النساء. هذا يعني امر يختص بالنساء. مسألة الرضاعة الرجل فمسألة هذا امر يختص بالنساء فيكتفى بالمرأة ولذا في حديث عقبة الذي في البخاري عندما اراد ان يتزوج وجاءته قالت لقد ارضعتكم وقال انا ما اذكر قال الرسول عليه الصلاة والسلام واخبره جزما هو لا - [00:29:05](#)

كلنا هذا حصل متى؟ حصل وهو في المهد رضيع فقال له عليه الصلاة والسلام كيف وقد قيل نعم فتركها نعم فيكتفى هنا بشهادة امرأة. نعم فهل ايضا يعني في كما يعني ايظا يجوز في الحقوق المالية امرأتين بدل رجل هل ايضا يكون - [00:29:33](#)

في النكاح ذلك ذهب بعض اهل العلم الى ذلك. ذهب بعض اهل العلم الى ذلك. نعم نعم والله اعلم نعم. ثم قال رحمه الله باب ما جاء في خطبة النكاح - [00:30:06](#)

النكاح له خطبة نعم وهذه الخطبة من السنة ليست بواجبة وانما هي من السنة. نعم قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد نعم تقدم قال حدثنا عيسو ابن القاسم وعبثر صدوق لا بأس به - [00:30:28](#)

قال انا الاعمش وهو سليمان ابن مهران الاسد الكاهلي الكوفي وهو امام حافظ. توفي عام ثمانية واربعين ومئة. قال عن ابي اسحاق وهو السبيعي عمرو بن عبدالله ابو اسحاق السبيعي - [00:30:51](#)

وتوفي سنة سبع وعشرين وما اعقل تسع وعشرين ومئة. قال عن ابي الاحوص وهو سلام ابن سليم ابو الاحوص شفا ابو الاحوص يا ابو الاحوص اللي حنا في سلام بن سليم نعم. نعم - [00:31:08](#)

ابو لح واصل عوف ابن مالك عوف ابن مالك سلام بن سليم هو المتأخر عوف بن مالك ابو الاحوص الجشمي الكوفي وهو ثقة جديدة. نعم فسلام بن سليم ابو الاحوص الحنفي هذان من طبقة سفيان الثوري متأخر - [00:31:31](#)

واما ابو الاحوص هذا تلميذ عبدالله بن مسعود فهو عوف بن مالك الجشمي ابو الاحوص الكوفي وهو ثقة جليلة. قال عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:31:55](#)

قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة اذا اراد احدا حاجة ومن ذلك حاجات النكاح او يعني اه انت تريد حاجة وجاء وفد مثلا عند الملك عند اه مثلا الوزير عند كذا فيفتتح - [00:32:07](#)

حاجته بواس يذكر حاجته لا يفتتحها بماذا يا استاذ ياسر؟ بالخطبة نعم. قال والتشهد بالصلاة والتشهد في الحاجة قال التشهد في الصلاة التحيات لله. والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة - [00:32:35](#)

الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وتعلمون ان هناك ايضا يعني جاء غير ذلك من التشهد في الصلاة نعم. التحيات والصلوات والطيبات والمباركات لله او نحو ذلك في حديث ابن - [00:32:55](#)

نعم قال والتشهد في الحاجة ان الحمد لله عينه ونستغفره. وفي بعض النسخ نعم نعم ان الحمد لله نستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شرور انفسنا وفي بعض النسخ ومن سيئات اعمالنا. نعم ليس في كل النسخ - [00:33:25](#)

نعم هذا جاء في الطبعة الحجرية ومن سيئات اعمالنا وهو في طبعة شاكر وبشار زيادة ومن سيئات اعمالنا. نعم. واما التأصيل ووسالة فليس فيهما ذلك نفع قال ونعوذ بالله من شرور انفسنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي - [00:33:55](#) الله واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. قال ويقرأ ثلاث آيات. قال عثر ابن القاسم ففسرها لنا سفيان الثوري وسفيان الثوري هو احد رواد هذا الحديث وهي اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون - [00:34:28](#) يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون في ال عمران وايضا اول النساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. طبعا في - [00:35:00](#) مجاهد واتقوا الله الذي تساءلوا تساءلون به والارحام نعم ان الله كان عليكم رقيبا. ولعلها قراءة حمزة. قراءة حمزة. نعم احسنت هي مجاهد طبعا من التابعين مجاهد. مجاهد لا شك - [00:35:18](#) يعني اولى واحسنت انها قراءة حمزة. وايضا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا. الآية التي في الاحزاب نعم طبعا هذا الحديث حديث عظيم. وفيه ان الانسان يفتتح حاجاته بالحمد لله عز وجل - [00:35:35](#) عليه سبحانه وتعالى. وحمد الله سبحانه وتعالى فرض حمد الله عز وجل فاضي الضهر نعم فلا بد من حمد الله وشكره على نعمه الذي لا يحمد ابدا ولا يشكر الله - [00:35:57](#) نعم هذا كفر ماذا؟ كفر نعمة الله نعوذ بالله من ذلك هذا كفر نعمة الله عز وجل عليه فالحمد لله وشكره في الجملة هذا امر فرض وكلما اكثر الانسان من حمد الله والثناء عليه كلما كان هذا - [00:36:17](#) لماذا افضل وكلما كان هذا يعني له الاجر العظيم في ذلك وقد ثبت في الحديث الصحيح ان الله ليرضى عن العبد اذا اكل الاكلة ان يحمده عليها. يرضى الله عز وجل عن العبد - [00:36:38](#) بحمده لربه سبحانه وتعالى اذا اكل الاكلة او شرب الشربة. نعم فيفتتح بالحمد لله عز وجل ثم الاستعانة نستعينه نستعين بالله على جميع امورنا على جميع امورنا وكل حاجاتنا نستعين - [00:36:57](#) الله عز وجل واذا لم مهما كان الامر يسيرا اذا لم ييسره الله عز وجل فانه ماذا؟ فانه لا يتب. ولا يحصل ولا فعليك ان تستعين بربك عز وجل في جميع امورك - [00:37:24](#) وكم من امر كبير وعظيم يسره الله عز وجل وذلك بان العبد استعان بربه وسأل خالقه ومولاه ان ييسر له ذلك بخلاف من لم يستعن بالله. قد يكون هذا الامر يسيرا ومع ذلك يشق ويصعب. وقبل - [00:37:42](#) قبل مدة نحو شهر ونصف او شهر لعل الشيخ احمد العسيري ينتبه يعني في بك اصبحنا في اذاعة القرآن العظيم قابلوا احد الاخوة سموه بن يوسف يوسف الدخفق وائل وائل - [00:38:08](#) انواع للدوافر وائل وائل الدوافر. قال نحن خرجنا فكانوا في الصمان وخرجوا قال فاذا رأى الثعلب امام السيارة عند المغيب. عند مغيب الشمس. وهذه الساعة ماذا يفعل بها يا ياسر؟ في هذه الساعة - [00:38:28](#) نعم ينبغي تجنب ذلك لان الشياطين لها ماذا؟ انتشار. الشياطين لها انتشار في هذه الساعة. بارك الله فيك. قال نفس الشيء فصدناه يقول جلسنا خمس ساعات بعد ان صادوا ظربوا هذا الثعلب جلسوا خمس ساعات لا يعرف لا يهتدون - [00:38:47](#) طبيب قال حتى قرائنا ما معنى من القرآن واستعنا بالله هو كذا وكذا ونحو هذا حتى بعد خمس ساعات نعم يعني يسر الله عز وجل لهم الخروج. والان كما تعلمون الشاص معه ماذا؟ معه نعم هالاجهزة - [00:39:07](#) معاه الان الشاص الاجهزة وهذا الاستاذ وائل رجل رحالة. رجلا رحالة. واثناء المقابلة قالوا يعني انه رحلوا رحلوا اللغة حديثا الصمان تكون الماء ذهب في بلاد العالم. اذا تكون الصمان ماذا بالنسبة له - [00:39:27](#) يعني سهلة باذن الله لكن نعم فيقول خمس ساعات جلسنا خمس ساعات فاذا لم ييسر الله عز وجل الشيء فلا شك انه لن يتيسر فانا اذكركم ونفسي بضرورة الاستعانة بالله عز وجل - [00:39:44](#) في جميع امورنا وفي كل حاجاتنا ولا شك هنيئا لمن يستعين بربه في كل امر وفي كل شيء. فليبشر بانجاز هذا الامر وتيسير هذا الامر

قال ونستغفره الانسان مهما عمل فانه ماذا؟ مقصر. وهو مذنب. نعم - 00:40:01

يعني في تقسيم فاذا يستغفر ربه عز وجل من تقصيره. ومن ذنبه نعم فالاستغفار ايضا من اسباب ماذا من اسباب الفرج ولذا يونس عليه السلام نادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين. فاستغفر ربه - 00:40:31
واناب الى خالقه ومولاه قال اني ظالم فالله عز وجل فرج عنه ولذا قال ولولا لولا ولولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه ليوم يبعثون نعم قال ونعوذ بالله من شرور انفسنا - 00:40:57

نعم النفس لها شر او عندها شوق نعم ولذا كان من الخطأ ان يقول الانسان لآخيه كلك ماذا؟ بركة. كلك بركة اذا قال له كلك بركة يعني انه ليس عنده ماذا؟ ليس عنده شرب البتة. وهذا غير صحيح. ولذا منع - 00:41:18
بعض اهل العلم من ذلك وانما يقول فيك ماذا؟ فيك بركة. فيك بركة نعم. يرحمك الله وفي كما تقدم في بعض النسخ ومن سيئات اعمالنا وهذا جاء في بعض الروايات ومن سيئات اعمالنا - 00:41:45

فيستعيد الانسان من شرور نفسه ومن سيئات عمله لان المعصية يعني شوه احيانا يعني يستقيم تمنع الانسان من خير قد تمنع الانسان من خير كثير بسبب هذه معصية فالمعصية شؤم المعصية شؤم نعوذ بالله من ذلك - 00:42:07
نعم من يهده الله فلا مضل له هذا فيه تسليم لله عز وجل وان من هداه الله فلن يضل احد كائنا من كان يهدي من يشاء ويضل من يشاء جل وعلا. ومن يضل اي اي من يضل الله فلا هادي له. نعوذ بالله - 00:42:33

من ذلك من اضله الله فلن يهتدي نعم ويعني انا ادعوكم نفسي الى النظر الى سيرة ثلاث رجال رحمك الله كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا ابو جهل عمرو بن هشام الذي كان يكنى بماذا؟ بابي الحكم - 00:42:56
اتكناه عليه الصلاة والسلام عليكم السلام بابي جهل لجهله نعوذ بالله من ذلك ولشوه ولفساد طويته والثاني ابو سفيان صخر بن حرب والثالث ابو طالب نعم فتعلمون بالنسبة لابي جهل استمر على عناده وشوه حتى قتله الله في اول لقاء بين المسلمين والكفار حتى سحبت - 00:43:20

الى اين؟ الى القلب. والقي في القلب نعوذ بالله من ذلك. نعم وحتى ان عبد الله بن مسعود عندما صعد عليه وقبل ان يحتز رأسه قال لقد ارتقيت مرتقا صعبا يا رويحي - 00:43:50
الغنم يعني شف الى الان الجبروت عندك. وهو في الرمح الاخير الى الان يقول كيف انت راعي غنم كيف تصعد علي نعم بكفؤك وضالك نعوذ بالله من ذلك حتى اهلكه الله - 00:44:09

وقتل الشوا قتلة انظر الى ابي سفيان وكان ايضا قائد للكفار قبل ان يسلم نعم في احد وتولى قيادة الكفار في في احد وما بعدها حتى ادخل الله عز وجل عليه الاسلام. لان يعني عداوته لم تكن عنجهيته وآل لم - 00:44:24
لكم مثل ماذا؟ مثل ابي جهل. لم تكن مثل ابي جهل فهده الله. حتى انه في يوم يقولون الاصوات انقطعت. كل ما يسمع الا قوع السنان والسيوف. الا ابو سفيان ينادي يا نصر الله اقترب يا نصر الله اقترب. نعم - 00:44:50

حتى فتح الله عز وجل عليهم بالنصر. شف هالموقف العظيم وقارنه بموقفه يوم يوم احد وهو كان قائد للمشركين. وفي عندك انا قائدا للمشركين. المهم هداه الله عز وجل للاسلام واصبح صحابي جليل. نعم - 00:45:15
ابي طالب كان يعلم ان الرسول عليه الصلاة والسلام على ماذا؟ على حق. يعلم انه على حق. ولقد علموا ان ابننا لا مكذب ولا يقول بقول الاباطل. وكان يدافع اشد المدافعة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:45:33

وكان يأبى الدخول في الاسلام حتى نزل به الموت فجاء له عليه الصلاة والسلام. يا عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فابى ان يقول هالكلمة - 00:45:52

فما النتيجة لابس نعلاني من نار يغلي منهما دماغه. نعوذ بالله من ذلك. فالله عز وجل يهدي من يشاء ويضل من يشاء سبحانه وتعالى واشهد ان لا اله الا الله. هذا اثبات الالهية لله وحده لا شريك له - 00:46:04
فلا اله الا الله له ركنان الركن الاول هو النفي ما في الالهية عن كل احد الا الله هذا الركن الثاني وهو اثباتها لله وحده لا شريك له كما

قال الله تعالى على لسان ابراهيم الخليل انني براء مما تعبدون الا الذي فطرني. فانه سيهديني - [00:46:28](#)

نعم فهذه مما تفسر بها هذه الشهادة وقد اشترط اهل العلم شهادة لا اله الا الله اشترط بعض اهل العلم كم شرط؟ سبعة شروط اولها العلم ما في فائدة ان يقولها الانسان وهو ماذا؟ وهو لا يعلمها جاهل بها وكثير من الناس يقول اذا قيل له ما معنى لا اله الا الله -

[00:46:54](#)

قال لا خالق الا الله وهذا لا شك انه خطأ. ولا يكفي هذا نعم لا شك لا خالق الا الله لكن هذا ليس معنى لا اله الا الله. هذا لا يكفي لان

المشركين كانوا - [00:47:24](#)

يقولون ذلك يقولون لا خالق الا الله سبحانه وتعالى. ولان سألتم من خلق السماوات والارض وسخر الشمس والقمر ليقولن ان الله نعم فالمشركون كانوا يقولون ذلك نعم بعض الناس يقول القدرة على الاقتراع بمعنى لا اله الا الله انه لا قادر على الاقتطاع الا الله. وهذا

ايضا لا يكفي في - [00:47:36](#)

لذلك بل لا اله الا الله لا معبود بحق الا الله عز وجل لا معبود حق الا الله سبحانه وتعالى كما قال تعالى براء مما تعبدون الا الذي

فطرني. وكما قال تعالى اياك نعبد واياك نستعين. لا نعبد احدا سواه - [00:48:04](#)

يا ربنا فالعلم واليقين علم يقين لابد يقولها الانسان وهو متيقن ليس بشاة او متذبذب او متردد لابد ان يقول هذه الكلمة وهو متيقنا

في قوله بهذه الكلمة العظيمة علم يقين اخلاص - [00:48:24](#)

لابد ان ان يقولها انسان مخلص ما يقولها من اجل فلان او فلان من الناس بل يكون مخلصا لله سبحانه وتعالى قد يكون الانسان

نعم متيقن لكن غير مخلص في قوله لهذه الكلمة ولذا من قال لا اله الا الله - [00:48:50](#)

خالصا من قلبه. كما في حديث ابي هريرة الصحيح في البخاري من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه. وتعلمون الاخلاص شرط في كل

عمل في كل عمل حتى يكون صالحا فكيف شهادة ان لا اله الا الله التي هي رأس الاعمال واساس الدين والملة - [00:49:10](#)

علم يقين واخلاص وصدقك لابد ان يكون الانسان صادقا في قوله في قوله لهذه الكلمة صادقا مع الله وصادقا مع عباد الله عز

وجل يصدق في قوله لهذه الكلمة ومن الصدق في هذه الكلمة صادقا في اداء العبادات وصادق - [00:49:31](#)

اه المعاملة مع الناس يكونوا يعني يعامل الناس وفق الشرع نعم وفي الحقيقة ان الصدق يعني قد يدخل في ماذا؟ قد يدخل في

اليقين قد يدخل في اليقين يعني صادق ليس بكاذب - [00:49:51](#)

ومتيقن ليس بشك. نعم ولكن لاهمية ذلك ولمجيء هذا وذاك في النصوص سواء من القرآن او من السنة نعم علم يقين واخلاص

وصدقك مع محبة المحبة لهذه الكلمة وما دلت عليه هذه الكلمة. ولذا العبادة - [00:50:08](#)

هي غاية المحبة مع غاية ماذا؟ الذل. العبادة هو ما جمع الانسان فيها ما بين المحبة وهاية الذل. فاذا صرفت لله غاية المحبة له.

وغاية الذل والانقياد والخضوع لله عز وجل - [00:50:29](#)

انك قد عبدت الله جل وعلا. واذا والعياذ بالله صرف الانسان لشخص ما يعني غاية محبته الذل وخضوعا وانقيادا فيكون قد عبد

ماذا؟ قد عبد هذا الذي صرف لهم من دون الله - [00:50:49](#)

تعس عبد الدينار. تعس عبد الدرهم عبد الدينار ما صلى وصام للدينار والدرهم ولكن يعني الدينار والدرهم غش وكذب وخادع و فعل

وفعل كله من اجل ماذا؟ من اجل الدينار والدرهم - [00:51:09](#)

تقدم محبة الدناء والدهم على خوفه من من الله عندما يغش ويخادع من اجل الديناء والدرهم ويصرخ من اجل الدينار والدرهم

ويأخذ الربا من اجل محبة للديناري والدرهم فهو ماذا؟ قد عبد قد عبدا اعوذ بالله قد عبد الدينار والدرهم - [00:51:30](#)

علم يقين واخلاص وصدقك مع محبة وانقياد لابد ان الانسان ينقاد الى ما دلت عليه هذه الكلمة. ينقاد باداء العبادات والقيام

بالطاعات. واحد يقول لا اله الا الله وهو ماذا؟ لا يصلي ولا يصوم ولا يحج ولا يزكي ولا يسجد لله - [00:51:51](#)

ويقول انا مسلم. هذا والعياذ بالله لا شك في كفره نعوذ بالله من ذلك ولذا لو ان انسان يعني ولي على وظيفة او اعطي وظيفة وقال

هذه الوظيفة جميلة وطيبة وحسنة وهو لا يداوم ولا يقوم بشيء منه - [00:52:18](#)

هذه الوظيفة التي توظف عليها واعطيتها المرتبة له وهو لا يفعل شيء. هل هذا يعتبر يعني اتي وقام بهذه الوظيفة وموظفا حقيقيا ولا الامر بعكس ذلك؟ الامر بعكس ذلك ولذا لا شك ان - [00:52:40](#)

هذا الشخص سوف يفصل عن ماذا؟ يفصل عن الوظيفة وسوف يعني يطرد عن هذه الوظيفة نعم فله المثل الاعلى لا ينفع ان الانسان يعني لا ينقاد الى ما دلت عليه هذه الكلمة. ولذا قال عز وجل فلا - [00:53:02](#)

ولا صلى ولكن كذب وتولى. لو كان هو بالفعل قد صدق كان صلى وصام وحج وزكى. ولذا قال عز وجل ولكن كذب وتولى كذب مقابل التصديق وتولى مقابل الصلاة مقابل العمل تولى ولم يعمل - [00:53:23](#)

نعم علم يقين واخلاص وصدق المحبة وانقياد والقبول لها نعم يقبل؟ نعم. كل ما دلت عليه هذه الكلمة الانقياد في العمل والقبول في ماذا القبول في القلب التصديق لما دلت عليه هذه الكلمة - [00:53:43](#)

ولذا عندما قيل لابي بكر الصديق رضي الله عنه الم تعلم ما قال صاحبك يعنون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وماذا قال؟ قال يقولون ذهبت الى بيت المقدس في ليلة ورجعت - [00:54:08](#)

ان كان قال فقد صدق انا اصدقهم في اكثر من ذلك انا اصدقهم بانه نبي من قبل الله عز وجل ينزل عليه الوحي في الصباح والمساء. فكيف ما يصدق بما هو دون ذلك. فعندنا الانقياد وعندنا القبول. الانقياد في العمل والقبول في القلب. ويعتقد - [00:54:21](#)

كل ما دلت عليه هذه الكلمة ولا يرد شيء من ما دلت عليه هذه الكلمة. ولذا تعلمون ان هناك من يصوم ثم يصلي ولكن لا يتحاكم الى شرع الله. ولا يحكم شريعة الله سبحانه وتعالى. نعم. وهذا ما ينفع - [00:54:43](#)

او هناك من يزعم انه مسلم ويقول ان كيف المرأة تأخذ نصف ما يأخذه الرجل طبعاً هذا كما تعلمون ليس في كل قضايا الميراث لكن الله عز وجل يقول يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين - [00:55:03](#)

قبل مدة ان في تونس يقولون ساووا الرجل في المرأة في الميراث. هذا نعوذ بالله كفوا صغير. نعوذ بالله من ذلك هذا اود لما انزله الله عز وجل في كتابه سبحانه وتعالى - [00:55:24](#)

وتعلمون ان يعني قضايا الميراث قد حكم الله عز وجل بها بنفسه سبحانه وتعالى ويقولون ان احد القانونيين الامريكيين عندما اطلع على آ ما يتعلق باحكام الميراث في الاسلام نعم لان يعني هذه الاحكام احكام عظيمة هذا له نصف واحيانا له ثلث واحيانا ربع واحيانا ثمن واحيانا - [00:55:42](#)

انا نشدش واحيانا كذا فهذا لا شك تشويع من حكيم حميد. سبحانه وتعالى نعم فهذه شروط لا اله الا الله وزاد بعض اهل العلم الولاء والبغاء وقد تقدم الولاء وقد تقدم - [00:56:12](#)

الكلام على الولاء والبراء فلا بد من مناصرة الله ومناصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بنصرة دين الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. نعم. قال واشهد ان محمدا عبده ورسوله. نعم. اي - [00:56:32](#)

اعتقد واقر بان محمدا عليه الصلاة والسلام وهو محمد ابن عبد الله عليه الصلاة والسلام هو عبد لله عز وجل ورسول له سبحانه وتعالى. رسول لله ارسله الله عز وجل - [00:56:54](#)

ففي هذا رد على الغلاة الذين يغفلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم فيرفعون عن عن درجة العبودية الى درجة اللوهمية نعوذ بالله من ذلك. ورد على اهل الجفا الذين ينكرون نبوة رسول - [00:57:12](#)

صلى الله عليه وسلم. فلا بد من الجمع بين الامرين. هو معنى شهادتنا محمدا عبده ورسوله نعم تصديقه فيما اخبر وطاعته فيما امر والانتفاء عما نهى عنه وزجوا عليه الصلاة والسلام نعم قال ويقرأ ثلاث ايات تقدم وان هذه الايات كلها قد اجتمعت في - [00:57:32](#)

بتقوى الله سبحانه وتعالى وانه على الانسان ان يتقي ربه جل وعلا في كل اموره وفي جميع اعماله. اتقوا الله حق تقاته اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام واتقوا الله وقولوا قولاً سديداً فيتقي الانسان ربه عز وجل في كل اموره. نعم - [00:58:02](#)

قال وفي الباب عن عدي بن حاتم حديث عدي قد اخرج من قد اخذه نعم عفوا حديث ابن عباس قد اخرج مسلم. ويراجع حديث عدي ماذا قال في تحفة الاحوزي - [00:58:26](#)

نعم قال حديث عبدالله ابن مسعود حديث حسن رواه عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه شعبة من الحجاج عن ابي اسحاق فقال عن ابي عبيدة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:48](#)

اذا هذا الحديث قد جاء عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله وجاء ايضا عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبدالله فهو في اسناده الاول متصل وفي اسناده الثاني ماذا - [00:59:08](#)

منقطع نعم ولكن ماذا قال ابو عيسى؟ قال وكلا الحديثين صحيح لان اسرائيل جمعهما فاسرائيل وغير اسرائيل قد رووا هذا الحديث عن ابي اسحاق فقالوا عن ابي الاحوص وابي عبيدة - [00:59:27](#)

عن عبدالله فاستدل بهذا الترمذي وغيره على صحة كلا الاسنادين وان هذا ليس اختلاف على من على ابي اسحاق وان هذا ليس اختلافا على ابي اسحاق. وانما ابو اسحاق قد رواه عن - [00:59:48](#)

شيخين رواه عن ابي لحوص عوف ابن مالك الجشمي ورواه ايضا عن ابي عبيدة بن عبدالله بن مسعود كلاهما عن عبد الله بن مسعود وهذا الذي ذهب اليه ابو عيسى الترمذي قد ذهب اليه ايضا الدار قطني في كتابه العلل - [01:00:06](#)

كما انه وقع اختلاف اخر في هذا الحديث وهو ان هناك من وقفه على عبد الله بن مسعود والصواب طبعا الرفع. فهذا الخبر خبر ثابت نعم مرفوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:00:26](#)

وان ابا اسحاق قد رواه عن شيخين له. وهم من تقدم ذكرهم. شيخنا. نعم وقد هذا الحديث ايضا من حديث نعم عبيد الله بن موسى عن حريص عن واصل عن شقيق عن عبد الله ابن مسعود - [01:00:49](#)

وجاء ايضا من حديث ابي عياض عن عبد الله ابن مسعود فلماذا الحديث طرق اخرى عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه وهو حديث مشهور. نعم قال وقد قال بعض اهل العلم ان النكاح جائز بغير خطبة. وهو قول سفيان الثوري - [01:01:09](#)

وغيره من اهل العلم فهذه الخطبة هي سنة هذه الخطبة هي سنة فلو قال الولي قد زوجت فلان او انكحت فلان ابنتي فلانة فقال المتزوج قال ماذا؟ قبلت ذلك بدون ان يخطب خطبة وشهد الشهود صح ماذا؟ صح النكاح وحصل النكاح - [01:01:40](#)

صحيحا بذلك. نعم قال حدثنا ابو هشام الرفاعي وهو محمد ابن يزيد. العجلي ابو هشام ابو رفاعي. وابو هشام تقدم ان فيه ضعفا ان فيه ضعفا وهذا الحديث مما انكر عليه كما سوف يأتي - [01:02:14](#)

قال حدثنا ابن فضيل وهو محمد ابن فضيل ابن غزوان الضبي الكوفي. وهو ثقة له بعض الاوهام توفي عام خمسة تسعين ومئة خرج له الجماعة قال عن عاصم ابن كليب - [01:02:38](#)

الجرمي عاصم بن كليب الجرمي. وعاصم بن كليب الجرمي الراجح والله اعلم انه جيد الحديث عن ابيه كليب الجرمي وهو ايضا كذلك قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل خطبة - [01:02:54](#)

ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء اليد المقطوعة. فالخطبة التي ليس فيها تشهد تهيأ بمثابة اليد المقطوعة يعني ان هذه الخطبة ناقصة ولا غير ناقصة؟ ناقصة. هذه الخطبة ناقصة. نعم. قال ابن العربي واراد بالتشهد - [01:03:22](#)

هنا في الشهادتين من اطلاق الجزئي على الكلي كما في التحيات. نعم المقصود شهادة لله عز وجل بالوحدانية والشهادة لرسوله صلى الله عليه وسلم بالنبوة. قال ابو عيسى هذا حديث غريب - [01:03:46](#)

حسن نعم بدا هنا بغريب والغالب ان ابا عيسى يقول حسنا ماذا؟ غريب ولكن وجد له انه احيانا قد يبدأ برويب كما هنا كما انه وجد له انه يقول احيانا هذا حديث غريب صحيح. عند حسن الخلق - [01:04:04](#)

نعم طبعا نعم في بعض النسخ حسن موجود عندي حسن نعم لا الصواب لا اما غريب حسن او حسن غريب لا يختلف عن هذا المكان وحياة الكلام على ذلك. واما حسن صحيح هذا فيه نظر والله اعلم. حسن صحيح غريب هذا فيه نظر. ماذا عندك يا ابا يحيى - [01:04:26](#)

مريم حسن وحسن نعم هذا الذي نعم نعم الراجحي هم غريب حسن او حسن غريب. نعم نعم هنا ابو عيسى بدأ يعني على قول بانه قال غريب حسن نعم والسبب في ذلك والله اعلم طبعا هذا الحديث غفير - [01:04:53](#)

هذا الحديث غريب قال الامام نعم الامام مسلم وابو بكر البزار قالوا ان هذا الحديث طبعاً هذا الحديث اشتحق برواية عبدالواحد ابن زياد عن عاصم بن كليب طيب طريق ابو هاشم الرفاعي عن ابن فضيل عن عاصم - [01:05:20](#)

هذه غريبة جداً. المشهور حديث عبد الواحد ابن زياد قال مسلم والبجائي لم يروى هذا الحديث الا عبدالواحد ابن زياد عن عاصم بن كليب قيل للامام مسلم هو ام محمد وغواية محمد ابن فضيل رواه عن من - [01:05:42](#)

رواه عن عاصم نعم ماذا قال قال انما تكلم يحيى ابن معين بابي هاشم الرفاعي بهذا هذا من اسباب تكلم يحيى بن معين بابي هاشم الرفاعي بسبب روايته لهذا الحديث - [01:06:05](#)

عن ابن فضيل عن عاصم لم يروه عن عبد الواحد ابن زياد عن عاصم يعني المشهور ان هذا الحديث لم يرويه عن عاصم من كليب لمن عبدالواحد ابن زياد المشهور انه لم يأويه الا عبد الواحد ابن زياد - [01:06:23](#)

فقال الامام مسلم قال ذلك فقالوا له هذه رواية ابن فضيل فقال انما تكلم يحيى ابن معين بابي هاشم الرفاعي بسبب هذا رواية ابن فضيل تفرد بها من ابو هاشم وابو هاشم ابو فاعل ثقة ولا متكلم فيه؟ متكلم فيه. نعم. ابو هشام - [01:06:39](#)

ابو هشام ليس ابو هاشم ابو هشام ابو هشام محمد ابن يزيد العجلي ابو هشام نعم قال البزار لم يروه الا عبدالواحد ما ذكر رواية من؟ رواية ابن فضيل وهكذا مسلم مسلم عندما قيل له هواية من فضائي قال انما تكلم - [01:07:05](#)

كما يحيى بن معين بابي هاشم او رفاعي بسبب ذلك. نعم. هاشم هشام عفوا هشام ابو هشام او دفاعي ابو هشام الرفاعي محمد ابن يزيد العجلي ابو هشام الرفاعي محمد ابن يزيد - [01:07:28](#)

نعم قال انما تكلم يحيى بن معين بابي هشام بسبب ذلك. نعم فرواية والله اعلم رواية ابو هشام خطأ كما يعني ذكر ذلك الامام مسلم وكما يفهم ايضا ذلك من البزار ايضا - [01:07:48](#)

نعم فهذا رواية غريبة جداً لماذا ابو عيسى ما ذكر رواية عبد الواحد ابن زياد؟ يا ابا محمد ويأتي شيخنا بما فيه علة ويبيّنه. نعم نعم هو هذا هذا منهج في كتابه الجامع يأتي - [01:08:12](#)

الحديث المعلول بينة او الحديث الغريب وايضا يوضحه. ولذا قال هنا غريب حسن. ولا هو يعرف رواية عبدالواحد ابن زياد وهي المشهورة لهذا الخبر فهو ما ذكرها وانما ذكر هذه الرواية - [01:08:33](#)

الغريبة ولذا قال هذا حديث غريب حسن. كانه بدأ بغريب على القول بان الصواب قوله غريب حسن لشدة غرابة ماذا؟ لشدة غرابة هذا الاسناد طبعاً هذا الحديث قد اخرجه ابو داود واحمد وابن حبان واسحاق من طرق عن واحد ابن زياد - [01:08:50](#)

اما رواية ابو هشام الرفاعي فهي غريبة خرجها الامام خرجها ابو عيسى الترمذي وايضا ممن رواها كما وقع عند البيهقي احمد بن سلمة صاحب مسلم رواها ايضا عن ابي هشام او رفاعي - [01:09:19](#)

وانما المشهور هو رواية ماذا؟ عبدالواحد ابن زياد. عندهم رواية الرواية المشهورة هي رواية عبدالواحد ابن زياد السلام عليكم. نعم. والمنكر نعم نعم هذه الرواية نعم خطأ وغرابتها شديدة يعني فهذه الرواية يعني فيها نكارة من هذه الناحية لشدة هذه الغرابة. وكأن ابا عيسى بدأ بغريب لاجل - [01:09:39](#)

هذا الامر شدة غرابة هذه الرواية والا العادة يؤخر غريب. نعم. او كما ذكرنا كما ذكرتم من قبل ان ليس يتفنن يتفنن في احكامه على الاحاديث. يعبر عدة تعبيرات عن معنى واحد - [01:10:10](#)

نعم وقد وجد له هو غالب غالباً يقول حسن صحيح غريب وجد له غريب حسن صحيح بعكس حسن بعكس حسن صحيح غريب. غالباً يقول حسن صحيح غريب وجد له غريب - [01:10:30](#)

صحيح نعم الاختلاف طبعاً ما بين النسخ في ذلك نعم قال ماذا حكمنا على الحديث كله يا ابا يحيى كنت بواحد ابن زياد اه كلام لو في رواية عاصم ايه. ايه. ولا وجدت لي حكم على الحديث كله في الاخير. نقلنا حديث وصبرنا حديث الا لا تتبع - [01:10:50](#)

حديثه والله هو الحديث خفيف الحديث خفيف بن وايت عبد الواحد بن زياد وابي واحد ابن زياد ايضا ليس بالمتقن الحافظ هو ثقة نعم نعم لكن ليس هو كشعب ابن الحجاج او سفيان الثوري او سفيان ابن عيينة وامثالهم من الحفاظ الثقات. فهذا - [01:11:31](#)

الحديث يعني رواية المقصود الان رواية ابن فضيل خطأ طب الواحد ابن زياد فهي غريبة ولذا يعني لم أقف على احد صحح هذا الخبر سوى بن حبان وابن حبان احيانا يعني قد لا يلتفت الى مثل ذلك. نعم - [01:12:08](#)

الغراب نعم فعل الحديث في صحته والله اعلم في صحته نضوا نعم. قال حدث قال باب ما جاء في استعمار البكر والثيب. نعم لا بد حتى يصح النكاح لابد من استعمار البكر والثيب. لابد من رضاها يشاوران. في هل توافقون على - [01:12:29](#)

او او هل يعني هذه المرأة المراد الزواج بها سواء كانت بكا ام سيدة؟ هل انت موافقة على نكاح هذا الرجل او لا؟ لا يكتفى بموافقة الولي فقط بل لابد ايضا ان توافق - [01:12:58](#)

مولية هذا الولي. ولذا ذهب جمع من اهل العلم الى ان المرأة اذا لم تكن موافقة ان النكاح ماذا؟ النكاح باطل ليس بصحيح. كما سوف يأتي تفصيل ذلك باذن الله. قال حدثنا اسحاق بن منصور - [01:13:16](#)

هو بن بهوان الكوسج الحنظلي وهو ثقة مشهور فقيه. قال اخبرنا محمد بن يوسف هو الفريابي وهو ثقة. قال حدثنا الاوزاعي عبدالرحمن بن امر الاوزاعي وهو امام جليل. توفي عام سبعة وخمسين ومئة. قال عن يحيى ابن ابي كثير الطائي مولا هم اليمامي - [01:13:36](#)

وتوفي سنة اثنين وثلاثين ومئة وقيل غير ذلك وهو ثقة ثابت مكثف تقدم لنا انه يدل على ما؟ الشيوخ. الشيوخ قال عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو امام جليل وفقيه نبيل. وهذه سلسلة يحرمنا ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه. فيها عشرات الاحاديث الصحيحة - [01:13:58](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح السيب حتى تستأمر هذا نهى لا تنكح السيد حتى تستأمر. ولا تنكح البكر تستأمر وتأمر هل انت موافقة ام لا؟ ولا - [01:14:25](#)

اتنكحوا البكر حتى تستأذن؟ ان فلان سوف يريدك ويتزوج بك واذنها اي البكر ما الصمود ان سكنت فهذه علامة على ماذا؟ على الموافقة بخلاف تعرب عن ماذا؟ عن نفسها وتخبر بانها موافقة - [01:14:46](#)

نعم بينما الذكر لحياها نعم. قال وفي الباب عن عمر وابن عباس وعائشة والعرس ابن عميرة قال حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح نعم هذا كلهم ثقات كما تقدم وقد خرجه الشيطان - [01:15:12](#)

قال والعمل على هذا عند اهل العلم ان الثيب لا تزوج حتى تستأمر نعم وان زوجها نعم يعني حتى لو سكنت لابد الاب ماذا يستعمرها يقول لها نعم انت موافقة ولا لا بد تعرب عن نفسي هذا بالنسبة لليس - [01:15:38](#)

نعم قال وان زوجها الاب من غير ان يستعمرها ان رضيت فيها فكرهت ذلك فالنكاح ماذا؟ مفسوخ عند عامة اهل العلم نعم مختلف اهل العلم في تزويج الابكوي اذا زوجهن الاءاء. فرأى اكثر اهل العلم من اهل - [01:16:02](#)

وغيرهم ان الاب اذا زوج البكر وهي بالغة. الابكار هي على قسمين. اما ان تكون بالغة واما ان كن ماذا؟ غير بالغة صغيرة اما ان كان صغير ولماذا؟ يزوجه لكن ان كانت بالغة - [01:16:29](#)

فهنا الخلاف بين اهل العلم. ذهب جمع من اهل الكوفة وغيرهم ان الى ان الاب اذا زوج البكر وهي بالغة امرها فلم ترضى بتزويج الاب فالنكاح ايضا مفسوخ نعم وقال بعض اهل المدينة تزويج الاب على البكر جائز وان كرهت ذلك وهو قول مالك ابن انس والشافعي واحمد واسحاق - [01:16:49](#)

نعم كما تقدم الاقرب والله اعلم انه ان كان الصغير غير بالغة فهنا الاب يزوجه واما ان كانت بالغة فلا بد من ماذا؟ واحد ونص تستأذن. نعم تستأذن لو كان لا ينظر الى موافقتها من عدمه. نعم ما قالوا استأذنه. اذا ما في فائدة من الاستئذان - [01:17:21](#)

اذا لا فائدة من ماذا من الاستئذان. اذا لا فائدة من الاستعداد فوالله اعلم القول الاول هو الراجح ان كان ابي بكر بالغة فهذا لابد من استئذانه. نعم ولذا نعم سوف يأتي عفووا قال حدثنا قتيبة وهو تقدم بن سعيد قال حدثنا مالك بن انس الامام مالك بن انس بن ابي عمرو الاصبحي نعم - [01:17:47](#)

وتوفي عام تسعة وسبعين ومئة قال عن عبد الله ابن الفضل ابن العباس القرشي الهاشمي. وهو ثقة قال عن نافع بن دحي وابن مطعم

القرشي النوفلي وهو ثقة. قال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الرسول صلى الله - [01:18:13](#)

وعليه وسلم قال الايم احق بنفسها من وليها. الائمة التي كانت لها زوج طلقها ولا مات عنها. فهي احق بماذا بنفسها من وليها. والبك تستأذن في نفسها واذنها صماتها ان صمتت فهذا علامة على ماذا؟ على وطاء. وتقدم ان هذا فيه دليل على انه لو - [01:18:29](#)

ان لا ينظر اليها بالنسبة ل بكر توافق ولا ما توافق؟ اذا ما في فائدة من الاستئذان. قال ابو عيسى هذا حديث حسن نعم طبعها هذا الحديث كما قال ابو عيسى حسن صحيح وقد صححه مسلم ايضا - [01:19:00](#)

وقد توبع الامام مالك على هذا الحديث كما قال ابو عيسى وقد روى شعبة وسفيان وسفيان ثوري عن مالك بن انس هذا الحديث عفوا. وقد روى شعبة ومأوى سفيان الثوري عن مالك بن انس هذا - [01:19:19](#)

حديث وقد توبع الامام مالك قد توبع عليه من جمع من الثقات ايضا وكما ان عبدالله بن الفضل ايضا قد توبع على هذا الحديث نعم فهو حديث صحيح قال واحتج بعض الناس في اجازة النكاح بغير ولي بهذا الحديث - [01:19:41](#)

وذلك لقوله عليه الصلاة والسلام لاي محق بنفسها من وليها ماذا قال ابو عيسى؟ قال وليس في هذا الحديث نحتج به لانه قد روي من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:20:06](#)

لا نكاح الا بولي. وهكذا افتى به ابن عباس بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نكاح الا بولي وانما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسه ام من وليها؟ عند اكثر اهل العلم ان الولي لا يزوجه - [01:20:22](#)

الا برضاها وامرها فان زوجها يعني بدون رضاها وامرها فالنكاح مفسوخ على حديث خنساء بنت خدام. ما هو حديث خنساء؟ انه زوجها ابوها وهي ثيب فكرهت ذلك. فجاءت الى الرسول عليه - [01:20:42](#)

عليه الصلاة والسلام فرد نكاحه. نعم نعم رواه البخاري حيث زوجها ابوها وهي ثيب فكرهت ذلك فرد النبي صلى الله عليه وسلم نكاحه ثم قال باب ما جاء في اكرام اليتيمة على التزويج - [01:21:01](#)

قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدواوردي توفي عام ستة وثمانين ومائة وتقدم ان حديثه على ثلاثة اقسام قال عن محمد بن عمرو بن علقمة - [01:21:25](#)

الليثي وهو صدوق له بعض الاوهام احيانا قد يقوي شي بالمعنى نعم بوعبو عيسى اذا استقام حديثه يصحح له احيانا قد يتوقف وهذا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - [01:21:41](#)

قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليتيمة تستأمر في نفسها فان صمتت فهو اذنها وان ابت فلا جواز عليها الامر في حق اليتيمة يتأكد اكثر من ماذا؟ من التي ليست بيتيمة لان اليتيمة - [01:22:00](#)

قد يعني يستغل الولي الذي ليس ابوها مثلا عمها اليتيمة اليتيم من فقد اباه وهو صغير نعم فقد يستغل ذلك عمها ولا مثلا يعني اخوها الكبير او كذا يستغل ذلك فيزوجها - [01:22:26](#)

فجاء التأكيد اليتيمة تستعمر فوالله اعلم جاء التأكيد من اجل ذلك والله اعلم. اليتيمة تستعمر في نفسها فان ماتت فهو اذنها وان ابت فلا جواز عليها فلا يستضعف الانسان اليتيم فيقول انا ما يعني انا خلاص انا تولى امرها وازوجه - [01:22:47](#)

قال وفي الباب عن ابي موسى وابن عمر حديث ابي هريرة حديث حسن نعم هذا لا بأس باسناده شكون ابو يحيى قال واختلف اهل العلم في تزويج اليتيم فرأى بعض اهل العلم ان اليتيمة اذا زوجت فالنكاح موقوف حتى تبلغ - [01:23:09](#)

فاذا بلغت فلح الخيام في اجازة النكاح او فسخه. وهو قول بعض التابعين وغيرهم وقال بعضهم لا يجوز نكاح اليتيمة حتى تبلغ ولا يجوز الخيار في النكاح وهو قول سفيان الثوري والشافعي وغيرهما من اهل العلم - [01:23:33](#)

وقال احمد واسحاق اذا بلغت اليتيمة تسع سنين فزوجت فرضيت فالنكاح جائز. ولا خيار لها اذا ادركت لانها بنت تسع واحتج بحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها وهي بنت تسع سنين - [01:23:49](#)

وقد قالت عائشة اذا بلغت الجاوية تسع سنين فهي امرأة نعم. والله اعلم لعل هذا هو ونعمل الاقرب في هذه المسألة. نعم. ولعل نقف عند هنا - [01:24:06](#)